أثر نقد المتن في الحكم على رواة الحديث: دراسة نظرية تطبيقية

د. خالد بن منصور الدريس

أستاذ الحديث وعلومه المشارك

قسم الدراسات الإسلامية – كلية التربية

جامعة الملك سعود

مقدمة

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله ، فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده و رسوله .

أما بعد .

فإنه من غير الخفي على المختصين في علم الحديث من المعاصرين أن موضوع " نقد المتن الحديثي " قد لقي في عصرنا اهتماماً بالغاً ؛ لكثرة الكلام حوله من قبل المستشرقين وغيرهم ، مما أدى ببعض الباحثين أن يخصوه ببحوث مستقلة ، ولكن لم يزل هذا الموضوع في حاجة للكثير من البحوث المعمقة .

أهمية البحث

تتجلى أهمية بحثنا هذا في النقاط التالية :

1 – إبراز جهود علماء الجرح والتعديل في نقد المتن باعتباره ركيزة من أهم ركائزهم في نقد الرواة والحكم عليهم .

2 – إغفال بعض الباحثين ممن كتب في موضوع نقد المتن الحديثي لهذا الجانب ، بل صرح بعضهم بأن كتب الرجال والعلل لا يوجد فيها نقد للمتن ، مما يجعل الكتابة في هذا الموضوع ذات أهمية لبيان عدم سلامة هذه النتيجة .

3 – إن بيان عناية علماء الجرح والتعديل بالمتن الحديثي ، ومعرفة الأسباب الموجبة لنقده عندهم ، وحدوده ، من الأمور المساعدة على تهيئة المناخ العلمي لاستثمار تلك المعايير والطرق والوسائل في الجهود النقدية لعلماء الحديث المعاصرين الساعين لتنقية المصادر الحديثية .

الدراسات السابقة

تناول موضوع نقد المتن الحديثي جملة من الباحثين ، من أبرزهم :

1 – أ.د / مسفر بن غرم الله الدميني . أستاذ الحديث في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض ، وكان عنوان أطروحته : " مقاييس نقد متون السنة " .

2 – أ.د / صلاح الدين بن أحمد الإدلبي . أستاذ الحديث في إحدى جامعات الإمارات العربية المتحدة ، وكان عنوان أطروحته : " منهج نقد المتن عند علماء الحديث النبوي " .

3 – أ.د / محمد طاهر الجوابي . أستاذ الحديث في جامعة الزيتونة بتونس ، وكان عنوان أطروحته : " جهود المحدثين في نقد متن الحديث النبوي الشريف" .

ولكن المدقق يلحظ أن هذه الدراسات مع أهميتها وسدها لكثير من وجوه النقص ، إلا أنها لم تخل من بعض أوجه القصور ، وخاصة من حيث عدم الشمولية ، وتغليب البعض منها جانب نقد المتن عند المدارس الفقهية على نقد المحدثين ، كما ظهر في بعضها التكرار لما في كتب المصطلح من دون إضافات

حقيقية ،كما أن من أوجه القصور التي لا حظتها أن الأستاذين : الجوابي ، والدميني أغفلا بيان جهود علماء الجرح والتعديل في نقد المتون ، ويتجلى هذا بصورة واضحة في قول الدكتور الدميني : (لكن من يطالع كتب العلل والرجال لا يجد فيها نقداً لمتون الأحاديث)[1].

والحق أن هذا الحكم من باحث قدير كالدميني غير مقبول ؛ لأن الشواهد والأدلة من كتب الجرح والتعديل تدحضه كما سيأتي إيضاحه في بحثنا هذا إن شاء الله تعالى ، ومما يؤكد الحاجة لتجلية هذا الأمر أيضاً أني سألت الدكتور الجوابي شخصياً[2]عن سبب خلو كتابه من نصوص الإمام البخاري في نقد المتن المذكورة في تاريخيه الكبير والصغير ، فأجابني بما معناه : أنه لم يقف عليها .

ويحمد للدكتور الإدلبي أنه أفرد مبحثاً خاصاً لهذا الموضوع بعنوان : " اعتماد نقد المتن في دراسة الرجال " [3] . إلا أنه أغفل ذكر كثير من النصوص المهمة في هذا الأمر ، كما أنه لم يتطرق للأسئلة المذكورة في بحثنا فضلاً عن محاولة الإجابة عنها ، مما يجعل تناول الموضوع – في نظرنا – لا يزال ملحاً للغاية .

حدود البحث

ينحصر البحث في بيان أثر نقد المتن في الحكم على رواة الحديث ، وهذا يعني أن البحث لا يشمل كل نقد للمتن سواء أكان قائله من الفقهاء أم من المحدثين ، من القدماء أم من المتأخرين ، بل هو محصور ***بأئمة*** الجرح والتعديل ***المتقدمين*** من أمثال : شعبة بن الحجاج ، وعبدالرحمن بن مهدي ، ويحيى بن سعيد القطان ، والإمام أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ، والبخاري ، ومسلم ، وأبي حاتم الرازي ، وأبي زرعة الرازي ، وابن حبان ، وابن عدي ، والدارقطني .

كما أن مصادر البحث الأساس التي ستستمد منها النصوص التطبيقية ستكون محصورة في كتب الرجال ، وكتب العلل نظراً لكونها تمثل الجانب العملي التفصيلي لنقد مرويات الرواة .

أهداف البحث

1- إبراز أهم معالم منهج نقد المتن الحديثي عند علماء الجرح والتعديل .

2 – تسليط الضوء على جملة من النصوص التطبيقية التي لم تتعرض لها أكثر الدراسات السابقة.

3 – الكشف عن التنوع الاجتهادي في التعامل مع نقد المتن عند علماء الجرح والتعديل .

4 – إبراز الحقيقة العلمية القائلة : إن نقد السند من خلال بيان كلام النقاد في الرواة لا يعني تجاهل نقد المتن .

5 – تحديد بعض الطرق التي تمكننا من استثمار تلك الجهود السابقة وتوسيع الاستفادة منها في الدراسات التطبيقية المعاصرة في علم الحديث .

---

[1] مقاييس نقد متون السنة (ص 5) .

[2] الأستاذ الدكتور محمد طاهر الجوابي شرفت بمزاملته في قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك سعود لأكثر من سنة .

[3] منهج نقد المتن (ص 145 - 173) .

أسئلة البحث

– ما الأسباب الموجبة لنقد المتن عند علماء الجرح والتعديل ؟

– وما الأساليب المتبعة عندهم لاكتشاف ذلك ؟

– ثم ما أثر تلك الأسباب في حكمهم على الرواة ؟

– ما هي حدود نقد المتن عند علماء الجرح والتعديل ؟ وتحديداً ما هو نقد المتن غير المقبول عندهم ؟ وما مبررات الحدود المذكورة وجوداً وعدماً ؟

تقسيم البحث

تم تقسيم هذا البحث على النحو التالي :

المقدمة

المبحث الأول : **لمحة حول عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن** .

المبحث الثاني : **الأسباب الموجبة لنقد المتن عند علماء الجرح والتعديل** .

المبحث الثالث : **حدود نقد المتن عند علماء الجرح والتعديل** .

الخاتمة .

وختاماً لا بد من إيضاح أن طبيعة الندوات العلمية تقتضي التركيز و الاختصار ، وهذا ما راعيته هنا سيما أن المادة العلمية المتاحة في هذا البحث غزيرة جداً ، أقول هذا معتذراً عن عدم بسط القول في كل مبحث بما يتناسب مع المتوفر لدي من نصوصه وشواهده ، ولكن عزائي أن ما سأقدمه في هذا البحث ما هو إلا محاولة أولى يقيني أنها ناقصة النضج ، أشبه ما تكون بتجربة أولية ، لا بد من متابعتها وتطويرها ، وهذا الشعور كان المحرض لي على المشاركة في هذا الملتقى المبارك – إن شاء الله – سعياً لسماع وجهات نظر مختلفة ، تمكن الباحث من التعمق في مادته ، وأسلوب طرحه ، ووسائل معالجته .
واللهَ أسأل التوفيق والسداد على بلوغ المراد .

المبحث الأول : لمحة حول عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن

إن عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن تتجلى من حيث العموم في النصوص العامة التي يشير فيها بعض كبار أئمة الجرح والتعديل ضرورة النظر في متون الروايات ، ويجعلون ذلك من أركان العملية النقدية وأسسها في علم الجرح والتعديل.

ومن ذلك مثلاً قول الإمام مسلم بن الحجاج في تعريفه للحديث المنكر :

((وعلامة المنكر في حديث المحدث : إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا ؛ **خالفت روايته روايتهم ، أولم تكد توافقها** ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبولة ولا مستعمله فمن هذا الضرب من المحدثين عبد الله بن محرر ويحيى بن أبي أنيسة . . . ومن نحا نحوهم في رواية المنكر من الحديث . . . ؛ لأن حكم أهل العلم ، والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل العلم والحفظ في بعض ما رووا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وجد كذلك ، ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته .

فأما من تراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة – وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك ، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق منهم في أكثره – فيروى عنهما أو عن أحدهما **العدد من الحديث** مما لا يعرفه أحد من أصحابهما ، وليس ممن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم))[4].

وهذا النص وإن لم يرد فيه ذكر المتن صراحة إلا إنه يندرج فيه ضرورة ، فقد قال الإمام مسلم – في مقدمة كتابه التمييز وهو مع قصره من أكثر كتب علل الأحاديث المتداولة اليوم عناية بعلل المتون – :

((فاعلم أرشدك الله أن الذي يدور به معرفة الخطأ في رواية ناقل الحديث إذا هم اختلفوا فيه من جهتين :

[أ] أحدهما : أن ينقل الناقل خبراً بإسناد ، فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبته التي هي نسبته ، أو يسميه باسم سوى اسمه ، فيكون خطأ ذلك غير خفي على أهل العلم حين يرد عليهم . . .

وكنحو ما وصفت من هذه الجهة من خطأ الأسانيد ، فموجود في **متون الأحاديث** مما يعرف خطأه السامع الفَهِم حين يرد على سمعه . . .

---

[4] مقدمة صحيح مسلم (ص 7) .

[ب] والجهة الأخرى : أن يروي نفر من حفاظ الناس حديثاً عن مثل الزهري ، أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ، **ومتن واحد** ، مجتمعون على روايته في الإسناد **والمتن** ، لا يختلفون فيه في معنى ، فيرويه آخر سواهم عمن حدث عنه النفر الذين وصفناهم بعينه ، فيخالفهم في الإسناد ، أو **يقلب المتن فيجعله بخلاف** ما حكى من وصفنا من الحفاظ ، فيعلم حينئذ أن الصحيح من الروايتين ما حدث به الجماعة من الحفاظ ، دون الواحد المنفرد وإن كان حافظاً .

على هذا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الحديث مثل شعبة ، وسفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد ، وعبدالرحمن بن مهدي ، وغيرهم من أهل العلم))[5]

إن القراءة المتأنية المصحوبة بدقة التأمل في هذين النصين المذكورين عن الإمام مسلم ؛ تعطينا دلالة جلية على أن نقد المتون والنظر فيها كان ركيزة أساسية في العملية النقدية عند أئمة الجرح والتعديل ،كما أشار إلى ذلك مسلم نفسه حين نص على أسماء بعضهم في آخر كلامه الآنف ، ويؤكد هذا بصورة قاطعة أن مسلماً – رحمه الله – لما ذكر حديثاً أخطأ فيه أحد الرواة في متنه بعد أن بين الأخبار الصحيحة التي تدفعه وتعارضه قال : ((بمثل هذه الرواية وأشباهها ، ترك أهل الحديث حديث يحيى بن عبيدالله[6])) .[7]

فسبّبَ ترك أهل الحديث أو تضعيفهم لهذا الراوي ؛ لأنه خالف في متن هذه الرواية وأشباهها ، ونسب ذلك لعلماء الجرح والتعديل ، مقرراً أن هذا من موجبات ضعفه عندهم .

ومن النصوص العامة المهمة التي تدل على عناية أئمة الجرح والتعديل بنقد المتون ، ما ذكره ابن أبي حاتم في آخر تقدمته لكتابه الموسوعي في نقد الرواة " الجرح والتعديل " :

((تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره ، فإن تخلف عنه في الحُمرة والصفاء ؛ عُلِم أنه مغشوش ، ويعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره فإن خالفه في الماء والصلابة عُلِم أنه زجاج ، ويقاس صحة الحديث بعدالة ناقليه ، **وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون من كلام النبوة** ، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته)) .[8]

فهذا الإمام يقرر هنا معايير صحة الحديث عند علماء الحديث في كتاب خصصه لأقوال علماء الجرح والتعديل في نقلة الأخبار ورواتها ، وهو هنا يجعل النظر النقدي في المتن ركيزة أساسية في الحكم على الحديث ، ولا ينقل هذا على أنه اختياره أو رأيه الخاص ، بل إنه ساق هذا الكلام بعد قصة[9] حدثت لوالده مع أحد الفقهاء من أهل الرأي حين استنكر عليه وعلى أهل الحديث أقوالهم وأحكامهم

---

[5] التمييز (ص 170 – 172) ، وما بين معقوفين فهو إضافة مني لزيادة التوضيح .

[6] هو يحيى بن عبيدالله بن عبدالله بن مَوْهَب التيمي المدني ، قال فيه ابن حجر : متروك . التقريب (7599) .

[7] التمييز (ص 206) وانظر ما قبله .

[8] الجرح والتعديل (1 / 351) .

[9] انظر هذه القصة في المصدر السابق (1 / 349 – 351) ، وهي قصة مهمة جداً و غزيرة الفوائد لمن تأملها .

على الرواة والأحاديث ، فذكر أبو حاتم الرازي لذلك الفقيه أن أقواله ليست من منطلق ذاتي بل هي معتمدة على معايير موضوعية ، ثم أخبره بأن مصداق ذلك أن يسأله عن أحاديث ويقيد كلامه ، ثم يذهب بتلك الأحاديث نفسها لأحد علماء الحديث الذين يحسنون علم العلل والجرح والتعديل ، ويعرضها عليه ، فإن تطابق حكمهما ، فعليه أن يقلم حينها أن هذا العلم له معايير موضوعية ، وإن اختلفت الأحكام فحينها يحق له أن يقول : إن أحكامكم يا أهل الحديث مبنية على معايير ذاتية .

ومن النصوص العامة المبينة لعناية أئمة الجرح والتعديل بنقد المتن ، ما ذكره الحافظ ابن رجب الحنبلي في آخر " شرحه لعلل الترمذي " تحت عنوان : " قواعد في العلل" ، فقد قال :

((ولنختم هذا الكتاب بكلمات مختصرات من كلام الأئمة النقاد الحفاظ الأثبات وهي في هذا العلم كالقواعد الكليات يدخل تحتها كثير من الجزئيات . . .

(**قاعدة**) : الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي ، ولا يقيمون أسانيده ، ولا متونه ، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً **ويروون المتون بالمعنى ، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه** ، **وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم** ، وقد اختصر شريك حديث رافع بن خديج في المزارعة فأتى به بعبارة أخرى فقال : " من زرع في أرض (قوم) بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء وله نفقته " . **وهذا يشبه كلام الفقهاء** .

وكذلك روى حديث أنس : " أن النبي ρ كان يتوضأ برطلين من ماء" ، **وهذا رواه بالمعنى الذي فهمه** ، فإن لفظ الحديث : " أنه كان يتوضأ بالمد " ، والمد عند أهل الكوفة رطلان .

وكذلك سليمان بن موسى الدمشقي الفقيه يروي الأحاديث بألفاظ مستغربة ، وكذلك فقهاء الكوفة ورأسهم حماد بن أبي سليمان ، وأتباعه ، وكذلك الحكم بن عتيبة ، وعبد الله بن نافع الصائغ صاحب مالك ، وغيرهم . . .

قال ابن حبان : الفقيه إذا حدث من حفظه ، وهو ثقة في روايته لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره ؛ لأنه إذا حدث من حفظه فالغالب عليه حفظ المتون ، دون الأسانيد ، وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه ، كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلا متنه ، وإذا ذكروا أول أسانيدهم يكون قال رسول الله ρ فلا يذكرون بينهم وبين النبي ρ أحداً ، فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحّف الأسماء ، وأقلب الأسانيد ، ورفع الموقوف ، وأوقف المرسل ، وهو لا يعلم لقلة عنايته به ، وأتى بالمتن على وجهه ، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق الثقات في الأسانيد[10] .

---

[10] كلام ابن حبان موجود في كتاب المجروحين له (1 / 93) .

قلت [القائل ابن رجب] : هذا إن كان الفقيه حافظاً للمتن ، فأما من لا يحفظ متون الأحاديث بألفاظها من الفقهاء ، وإنما يروي الحديث بالمعنى ، فلا ينبغي الاحتجاج بما يرويه من المتون ، إلا بما يوافق الثقات في المتون ، أو يحدث به من كتاب موثوق به ، والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهمه من المعنى ، وأفهام الناس تختلف ولهذا نرى كثيراً من الفقهاء يتأولون الأحاديث بتأويلات مستبعدة جداً بحيث يجزم العارف المنصف بأن ذلك المعنى الذي تأول به غير مراد بالكلية ، فقد يروي الحديث على هذا المعنى الذي فهمه ، وقد سبق أن شريكاً روى حديث الوضوء بالمد بما فهمه من المعنى ، وأكثر فقهاء الأمصار يخالفونه في ذلك .

(**قاعدة**) : الثقات الحفاظ إذا حدثوا من حفظهم وليسوا بفقهاء قال ابن حبان : عندي لا يجوز الاحتجاج بحديثهم ؛ لأن همتهم حفظ الأسانيد والطرق ، دون المتون

قال : وأكثر من رأينا من الحفاظ كانوا يحفظون الطرق ، ولقد كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة ، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها

قال : ومن كانت هذه صفته وليس بفقيه فربما يقلب المتن ، ويغير المعنى إلى غيره ، وهو لا يعلم ، فلا يجوز الاحتجاج به إلا أن يحدث من كتابه ويوافق الثقات[11] .

[قال ابن رجب] : وقد ذكرنا هذا عن ابن حبان فيما تقدم ، وبينا أن هذا ليس على إطلاقه ، وإنما هو مختص بمن عرف منه عدم حفظ المتون وضبطها ، ولعله يختص بالمتأخرين من الحفاظ نحو من كان في عصر ابن حبان ، **فأما المتقدمون** كشعبة ، والأعمش ، وأبي إسحاق ، وغيرهم ؛ فلا يقول ذلك أحد في حقهم ؛ **لأن الظاهر من حال الحافظ المتقن حفظ الإسناد والمتن ، إلا أن يوقف منه على خلاف ذلك** ،والله أعلم

، وقد سبق قول الشافعي أن من حدث بالمعنى ، ولم يحفظ لفظ الحديث إنه يشترط فيه أن يكون عاقلاً لما يحدث به من المعاني ، عالماً بما يحيل المعنى من الألفاظ ، وأن من حدث بالألفاظ فإنه يشترط أن يكون حافظاً للفظ الحديث متقناً له))[12]

وقد نقلت هذا النص مع طوله ؛ لكون ابن رجب صرح في أول كلامه – وهو من أهل الاستقراء التام في علم الحديث – أن ما سيذكره هو قواعد كلية من كلام الأئمة النقاد ، ثم ذكر تحقيقات في غاية

---

[11] المصدر السابق .

[12] شرح علل الترمذي (2 / 833 - 837) .

النفاسة تتعلق بنقد المتون عند أئمة الجرح والتعديل ، هي من الظهور والجلاء ما يغني عن توضيحها أو شرحها .

وأختم هذا المبحث بالقول : إن المتصفح لكلام الحافظين : ابن حبان في كتابه " المجروحين " ، وابن عدي في كتابه " الكامل " – وهما من أهم كتب الجرح المطولة المتميزة بذكر مسببات الحكم على الراوي – ، سيقف على مئات النصوص المتعلقة بنقدهما لكثير من الرواة بسبب ما ورد في مروياتهم من متون حديثية غير مستقيمة ، وفي هذا ما يؤكد بصورة عامة عناية علماء الجرح والتعديل بنقد المتن الحديثي .

المبحث الثاني : الأسباب الموجبة لنقد المتن عند علماء الجرح والتعديل .

ظهر لي بعد التأمل في عشرات النصوص المختصة بنقد المتن في كتب الرجال ، وكذا في كتب العلل ، أن الأسباب الموجبة لنقد المتن عند أئمة الجرح والتعديل لا تخرج في الجملة عن ثلاثة ، هي :

أولاً : المخالفة .

ثانياً : التفرد .

ثالثاً : الاضطراب .

وهذا هو ترتيبها من حيث الأهمية ، وكثرة الاستعمال – وفق ما ظهر لي – ، وسنعرض فيما يلي لتوضيح هذه الأسباب مع ذكر بعض الأمثلة .

أولاً : المخالفة .

نقصد بالمخالفة هنا أن متن الحديث يخالف أي يتعارض مع الأصول التالية :

1 – ظاهر القرآن .

2 – أو صحيح السنة النبوية .

3 – أو الإجماع .

4 – أو رأي الراوي الأعلى .[13]

ومما يؤكد أن علماء الجرح والتعديل التفتوا لهذا السبب بصورة أساسية ، وجعلوه ركناً من أركان العملية النقدية للرواة قول الحافظ ابن حجر : ((مدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف))[14] ،

---

[13] إن كان الحديث مرفوعاً إلى رسول الله ρ بطريق متصل فالراوي الأعلى هو الصحابي ، وإن كان الحديث موقوفاً فالراوي الأعلى هو الصحابي أيضاً ، وإن الحديث مقطوعاً بمعنى أنه من كلام التابعي أو من دونه فالراوي الأعلى هو ذلك التابعي أو من دونه . هذا هو مقصودي بالراوي الأعلى هنا .

و علم العلل هو الجانب التطبيقي للعملية النقدية ، فالحكم على حديث أحد الرواة بأن فيه مخالفة هو من صميم علم العلل ، ونتيجته : الحكم على الراوي إن تكرر منه مثل هذه المخالفات بالحكم عليه بعبارة : ضعيف ، أو صالح ، أو صدوق ليس بمتقن ، أو متروك ، أو ثقة له أوهام ، ونحو هذه العبارات التي هي في حقيقة الأمر نتائج العمليات النقدية لعلماء الجرح والتعديل ، و بناء عليه فإن طرق ووسائل العمليات النقدية التي هي قواعد علم علل الحديث ، تكون مرحلة سابقة على إصدار الحكم ، وبهذا يتبين أن نقد المتن الحديثي بسبب المخالفة ركن من أهم أركان العملية النقدية لدى علماء الجرح والتعديل .

ومما يدل استعمال أئمة الجرح والتعديل لنقد المتن الحديثي بسبب مخالفته لظاهر القرآن من خلال كلامهم العام ، ما ذكره ابن حبان – أحد علماء الجرح والتعديل المشهور – في سياق كلامه ، وهو يقرر قاعدة عامة في معرفة الرواة بطريق الاعتبار[15] ، فقال : ((ومتى عُدم ذلك __ يعني وجود متابعة أو شاهد __ ، والخبر نفسه يُخالف الأصول الثلاثة ، علم أن الخبر موضوع ، ولا شك فيه ، وأن ناقله الذي تفرد به هو الذي وضعه)) [16] .

ومقصوده بالأصول الثلاثة : الكتاب ، والسنة ، وإجماع الصحابة وقد صرح في موضع آخر من صحيحه أن الإجماع عندنا هو إجماع الصحابة [17] ، و ويشهد لما ذكرته هنا بصورة قاطعة نص آخر لابن حبان ذكره في ترجمة أبي زيد الذي يروي عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه حديث الوضوء بالنبيذ لمن لم يجد الماء[18] ، فقد قال في ترجمته :

((أبو زيد ، يروي عن ابن مسعود ما لم يتابع عليه ، ليس يُدرى من هو ، ولا يعرف أبوه ، ولا بلده ، والإنسان إذا كان بهذا النعت ، ثم لم يرو إلا خبراً واحداً خالف فيه الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، والنظر ، والرأي ؛ يستحق مجانبته فيها ، ولا يحتج به روى عن ابن مسعود أن النبي ρ توضأ بالنبيذ)) . [19]

وقد قال ابن الحافظ ابن عدي في نقده لهذا الحديث : ((هو خلاف القرآن)) [20]. يعني في قوله تعالى : [**فلم تجدوا ماءً فتيمموا صعيداً طيباً**] [المائدة : 6] ، فدل ظاهر القرآن أنه حيث لا يوجد ماء طهور ، فينتقل إلى التيمم ، وظاهر الحديث السابق يعارض هذا حيث يدل على أن الماء الذي نُبذ فيه

---

[14] النكت على ابن الصلاح (2 / 711) .

[15] انظر معنى الاعتبار ومثاله في مقدمة صحيح ابن حبان المطبوع بترتيب ابن بلبان (1 / 154 - 155) ، والاعتبار هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راو ليعرف هل شاركه في روايته غيره أو لا . انظر معجم علوم الحديث للخميسي (ص 43) .

[16] مقدمة صحيح ابن حبان (1 / 155) .

[17] صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (5 / 471) .

[18] حول تخريج هذا الحديث وآراء العلماء فيه انظر نصب الراية (1 / 138 - 148) .

[19] كتاب المجروحين لابن حبان (3 / 158) .

[20] الكامل لابن عدي (7 / 292) .

التمر ، وتغير بذلك حتى سمي نبيذاً يغني عن الماء الأصلي الذي لم تتغير صفاته ، ولذا قال ابن حبان وابن عدي ، وهما من كبار أئمة الجرح والتعديل إن الحديث مخالف للقرآن وطعنا في راويه أبي زيد وهو المتفرد به عن ابن مسعود .

وهذا مثال تطبيقي للقاعدة التي قررها ابن حبان آنفاً .

وفي حدود اطلاعي لم أقف على نص عن أحد من أئمة الجرح والتعديل يصرح فيه أن مخالفة متن الحديث للقرآن لا تعد سبباً للطعن فيه ، ولكن يبدو من خلال ما وقفت عليه أن نصوصهم الصريحة في نقد المتن الحديثي بسبب مخالفته للقرآن قليلة جداً ، وذلك فيما أرى راجع إلى أنهم يستعملون أسباب أخرى لبيان نكارة المتن ومخالفته ، دون الاتكاء أو الاعتماد على السبب المذكور آنفاً لوحده ، وتعليل موقفهم هذا سيأتي توضيحه في المبحث الخامس إن شاء الله .

وأما **مخالفة المتن الحديثي لمتن حديثي آخر** ، فهذا يوجد في كلام أئمة الجرح والتعديل بكثرة ،ومن الأمثلة على ذلك، حديث تفرد به أبو قيس عبدالرحمن بن ثَرْوان عن هُزيل بن شُرَحبيل عن المغيرة بن شعبة قال : " توضأ النبي ρ ومسح على **الجوربين** " [21] .

فقد انتقد جمع من كبار أئمة الجرح والتعديل هذا المتن ، منهم الإمام مسلم بن الحجاج الذي قال فيه : ((أبو قيس الأودي ، وهزيل بن شرحبيل لا يحتملان هذا ، مع مخالفتهما الأجلة ، الذين رووا هذا الخبر عن المغيرة فقالوا : مسح على **الخفين** ، وقال : لا نترك ظاهر القرآن ، بمثل أبي قيس ، وهزيل)) [22] .

والمقصود أن الإمام مسلماً يرى أن لفظة " الجوربين " ليست صحيحة ، وعلل طعنه فيها بأن أبا قيس وهو المتفرد بما قد خالفه جمع من كبار الحفاظ فرووا الحديث عن المغيرة وفيه لفظة " الخفين " لا الجوربين ، ثم ألمح إلى أن ظاهر القرآن يدل على وجوب غسل القدم في الوضوء كما تدل عليه الآية السادسة في سورة المائدة المعروفة بآية الوضوء ، وما دام الحديث مشكوك في ثبوته بسبب المخالفة ، فعليه لا يقال بجواز المسح على الجوربين عوضاً عن غسل القدمين في الوضوء ، وهذا الكلام يدل على أن الحديث محتمل الثبوت ، والقول بضعفه ليس بقطعي .

---

[21] أخرجه أحمد في المسند (4 / 252) ، وأبو داود (159) ، والترمذي (99) وصححه ، والنسائي في سننه الكبير (130) ، وابن ماجه (559) ، وصححه ابن خزيمة (198) ، وابن حبان (1338)

[22] السنن الكبير للبيهقي (1 / 284) ، وحاشية ابن القيم على أبي داود (1 / 187) .

و مما يدل على أنه قد اختلفت وجهات النظر فيه ، أن بعض النقاد ذهبوا إلى تصحيحه ، ورأوا أنه غير مخالف لما رواه الآخرون عن المغيرة ، وممن قال بصحته الترمذي وابن خزيمة وابن حبان .[23]

والرأي الذي عليه كبار أئمة العلل أن حديث أبي قيس منكر ؛ لمخالفته للمحفوظ عن المغيرة بن شعبة ، قال ابن المديني : ((حديث المغيرة رواه عن المعيرة أهل المدينة ، وأهل الكوفة ، وأهل البصرة ، ورواه هزيل بن شرحبيل ، إلا أنه قال : " ومسح على الجوربين " ، وخالف الناس))[24] ، وقال ابن معين : ((الناس كلهم يروونه على الخفين غير أبي قيس))[25] ، وهذا رأي سفيان الثوري ، وعبدالرحمن بن مهدي ، وأحمد بن حنبل ، وأبو داود ، والنسائي ، والدارقطني ، والبيهقي ، وغيرهم.[26]

وبناء على كلامهم في هذا الحديث قال الإمام أحمد في أبي قيس : ((يخالف في أحاديثه)) ، وقال أبو حاتم الرازي : ((ليس بقوي ، هو قليل الحديث ، وليس بحافظ ، قيل له : كيف حديثه ؟ فقال : صالح ، هو لين الحديث)) ، وقال النسائي : ((ليس به بأس)) وهذه عبارة تدل على توسط الحفظ ، وذهب ابن معين والعجلي وابن حبان وآخرون إلى توثيقه .[27]

والمتضح من كلام مسلم ، وابن المديني ، وابن معين المنقول آنفاً ، أنهم بنوا سبب تضعيفهم لرواية أبي قيس ؛ لكونها مخالفة للمحفوظ عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، وهذا إعلال متن بمتن ، وإن كان أصل الحديث يروى عن الصحابي نفسه ، مع أن من صحح الحديث كالترمذي وابن خزيمة وابن حبان يرون أن حديث أبي قيس يعد حديثاً آخر مستقل لا علاقة له بحديث الخفين المشهور عن المغيرة.

ومما يدل على عناية أئمة الجرح والتعديل بنقد المتون ، وأنه ركن أساس من أركان العملية النقدية السابقة على إطلاق الحكم على الراوي ، أننا نجد بعض العبارات الموحية بذلك ، فمثلاً نجد عن الإمام أحمد بن حنبل أنه لما سئل عن أبي إسرائيل المِلائي واسمه إسماعيل بن خليفة العبسي ، قال فيه : ((خالف الناس في أحاديث))[28] ، وقال ابن عدي في الراوي نفسه : ((عامة ما يرويه يخالف الثقات))[29]، وهذا يشمل السند والمتن ، ونجد كذلك الإمام أحمد حين سئل عن الحجاج بن أرطاة : لِمَ ليس هو عند الناس بذاك؟ ، فقال : ((لأن في حديثه زيادة على حديث الناس ، ليس يكاد له حديث ؛ إلا فيه زيادة))[30] ، وسأل رجال أحمد عن الحجاج : ما شأنه ؟ ، فقال : ((شأنه أنه يزيد في الأحاديث))[31] ، والمقصود هنا زيادة المتون لا زيادة الأسانيد ؛ لأن الناظر في حديث الحجاج بن

---

[23] انظر الحاشية رقم (١) في هذه الصفحة .

[24] السنن الكبير للبيهقي (1 / 284) .

[25] المصدر السابق .

[26] انظر السنن الكبير للبيهقي (1 / 284) ، وسنن أبي داود (159) ، والنسائي في الكبير (130) ، وعلل الدارقطني (112/7).

[27] انظر تهذيب التهذيب (6 / 138) .

[28] العلل برواية عبدالله (2 / 348) .

[29] الكامل (1 / 291) .

[30] الجرح والتعديل (3 / 156) .

[31] العلل برواية الميموني (ص 245)

أرطاة يجد أسانيده في الغالب قليلة الوسائط إذ هو من طبقة الأتباع[32] ، وهو معروف بالتدليس في الإسناد ، وأهم أغراض التدليس تقليص وسائط السند لا زيادته ، ثم لو أن الإمام أحمد أراد أنه يخالف غيره في الأسانيد لقال : " يخالف " ، ولم يقل : " في حديثه زيادة " أو " يزيد في الأحاديث " ، وقد نص الأئمة على بعض زياداته في المتون .[33]

ونجد الإمام البخاري في نص نفيس يبين لنا سبب تضعيفه لعطاء بن عبدالله الخراساني ، بناء على مخالفاته في المتون التي يرويه ، فيقول : ((ما أعرف لمالك بن أنس رجلاً يروي عنه مالك يستحق أن يترك حديثه غير عطاء الخراساني . قلت له : ما شأنه ؟ قال : عامة أحاديثه **مقلوبة** :

[1] روي عن سعيد بن المسيب : " أن رجلاً أتى النبي ρ وأفطر في رمضان " ، وبعض أصحاب سعيد بن المسيب يقول : سألت سعيداً عن هذا الحديث ؟ فقال : كذب علي عطاء لم أحدث هكذا[34].

[2] وروى عطاء عن أبي سلمة عن عثمان ، وزيد بن ثابت في الإيلاء إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة ، وروى حبيب بن أبي ثابت عن طاوس عن عثمان أنه قال في المولي يوقف .

[3] وروى عطاء عن سعيد بن المسيب قال إذا أقام أربعاً صلى أربعاً ، وروى داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب خلاف هذا .

قلت له [القائل الترمذي] : فإن قتادة روى عن سعيد بن المسيب قال : " إذا أقام أربعاً صلى أربعاً " ، مثل ما روى عطاء ؟! قال محمد : أرى قتادة أخذه عن عطاء)) .[35]

ففي هذا النص المفسر المبين نرى الإمام البخاري يسوق أدلته على سبب تضعيفه لعطاء الخراساني ، فنجدها كلها تتعلق بنقد المتن ، فحين نرى عبارة مثل : فلان منكر الحديث ، أو يخالف ، أو يهم ، أو نحوها عن البخاري ؛ فلا يستبعد أن تكون أسباب هذه الأحكام وما يشبهها على أولئك الرواة ترجع للمتن ، ومما يؤكد هذه الحقيقة بالإضافة لما سبق أن البخاري قال في صالح بن محمد بن زائدة : " منكر الحديث "[36] ، وورد عنه ما يبين سبب هذا الحكم ، فقد سأله الترمذي عن حديث يرويه صالح هذا عن سالم عن أبيه عن ابن عمر أن رسول الله ρ قال : " من وجدتموه غل ، فأحرقوا متاعه " ؟

فضعف البخاري هذا الحديث وقال : ((قد روي عن النبي ρ غير حديث خلاف هذا حديث أبي هريرة في قصة مِدْعَم ، وحديث زيد بن خالد أن رجلاً غل خرازات ، وذكر أحاديث ، **فلم يذكر في**

---

[32] وضعه ابن حجر في التقريب في الطبقة السابعة ، وهم طبقة الأتباع أي تلامذة التابعين .

[33] انظر سنن الدارقطني (1 / 405) ، والكامل لابن عدي (2 / 227 – 228) .

[34] للوقوف على سياق القصة بتمامها انظر التاريخ الكبير (6 / 474) .

[35] العلل الكبير للترمذي (ص 271 – 272) .

[36] الضعفاء الصغير (ص 59) .

شيء منها أن النبي ρ أمر أن يحرق متاع من غل . وصالح بن محمد بن زائدة هو أبو واقد : منكر الحديث ، ذاهب ، لا أروي عنه)) .[37]

والبخاري – رحمه الله – له عناية بنقد المتون كما يظهر هذا في مواطن عدة من كتبه .

وعلى أية حال فمما يؤسف له أن أغلب نصوص أئمة الجرح والتعديل تكون مختصرة ، ولا تكون مصحوبة في الغالب ببيان الأسباب ، ولذا قلنا : إن النص السابق في تضعيف البخاري لعطاء الخراساني يعد من النصوص النفيسة ؛ لقلة وجود مثل هذه النصوص المفسرة .

ومن علماء الجرح والتعديل الذين وجدت لهم كلاماً في نقد المتن ، الإمام إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني – رحمه الله – ، فقد وقفت له على عدة نصوص ، منها ما جاء في سياق كلامه على ضعف عاصم بن ضمرة ، فقد قال : ((وعاصم بن ضمرة عندي قريب منه [أي من الحارث بن عبدالله الأعور وهو ضعيف عنده] وإن كان حكي عن سفيان قال : " كنا نعرف فضل حديث عاصم على حديث الحارث " .

[1] روى عنه أبو إسحاق حديثاً في تطوع النبي ρ ست عشرة ركعة ، " أنه كان يمهل حتى إذا ارتفعت الشمس من قبل المشرق كهيئتها من قبل المغرب عند العصر ، قام فصلى ركعتين ، ثم يمهل حتى إذا ارتفعت الشمس ، وكانت من قبل المشرق كهيئتها من قبل المغرب عند الظهر ، قام فصلى أربع ركعات ، ثم يمهل حتى إذا زالت الشمس صلى أربع ركعات قبل الظهر ، ثم يصلي بعد الظهر ركعتين ، ثم يصلي قبل العصر أربع ركعات ، فهذه ست عشرة ركعة " .

فيا لعباد الله !! أما كان ينبغي لأحد من أصحاب النبي ρ ، وأزواجه يحكي هذه الركعات ؛ إذ هم معه في دهرهم ، والحكاية عن عائشة رضي الله عنها في الاثنتي عشرة ركعة من السنة ، وابن عمر عشر ركعات ، والعامة من الأمة ، أو من شاء الله قد عرفوا ركعات السنة الاثنتي عشرة منها بالليل ، ومنها بالنهار ، فإن قال قائل : كم من حديث لم يروه إلا واحد ؟! قيل : صدقت كان النبي ρ يجلس فيتكلم بالكلمة من الحكمة لعله لا يعود لها آخر دهره ، فيحفظها عنه رجل ، وهذه ركعات كما قال عاصم كان يداوم عليها فلا يشتبهان .

[2] ثم خالف رواية الأمة ، واتفاقها حين روى : " أن في خمس وعشرين من الإبل خمساً من الغنم" ، وهذا حماد بن سلمة عن ثمامة بن عبدالله عن أنس : " أن أبا بكر كتب له الصدقة التي فرض رسول الله ρ ، فيما دون خمس وعشرين من الإبل في كل خمس شاة ، فإذا بلغت خمساً وعشرين ، ففيها ابنة

---

[37] المصدر السابق (ص 238) .

مخاض ، وكذلك حكاية الزهري عن عبدالله بن عمر ، وما حكى سفيان بن عيينة عن الزهري أيضاً كذلك)) . [38]

ومن الواضح جداً في هذا النص أن سبب ضعف عاصم بن ضمرة عند الجوزجاني : مخالفاته في المتون لما يرويه من هم أوثق منه .

والنصوص المشابهة لما تقدم كثيرة بالنظر للأسباب الأخرى ، ولولا خشية الإطالة لسردتها .

ومن أنواع المخالفة التي يستعملها أئمة الجرح والتعديل في نقد المتن الحديثي المؤثرة في حكمهم على الرواة ، أن **يكون المتن مخالفاً للإجماع** ، وقد ورد عن الإمام أحمد بن حنبل استعمال هذا النوع من المخالفة لنقد بعض الرواة ، فقد قال في طلحة بن يحيى التيمي : ((صالح الحديث)) [39] ، وفي نص آخر قال : ((طلحة بن يحيى أحب إلي من بريد بن أبي بردة ، بريد يروي أحاديث مناكير ، وطلحة حدث بحديث عصفور من عصافير الجنة)). [40]

وحديث عصفور من عصافير الجنة الذي نقده الإمام أحمد أخرجه مسلم في صحيحه من طريق طلحة ابن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت : " دعي رسول الله ρ إلى جنازة صبي من الأنصار فقلت : يا رسول الله طوبى لهذا عصفور من عصافير الجنة، لم يعمل السوء ، ولم يدركه . قال : أوغير ذلك يا عائشة ، إن الله خلق للجنة أهلاً خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم ، وخلق للنار أهلاً ، خلقهم لها وهم في أصلاب آبائهم " [41]

و سبب نقد الإمام أحمد لهذا الحديث بينه الخلال ، فقال : ((أخبرنا الميموني أنهم ذاكروا أبا عبدالله أطفال المؤمنين، فذكروا له حديث عائشة في قصة ابن الأنصاري، وقول النبي ρ فيه.فسمعت أبا عبدالله غير مرة يقول: هذا حديث ! وذكر فيه رجلاً ضعفه: طلحة.

وسمعته غير مرة يقول: وأحدٌ يشك أنهم في الجنة، هو يرجى لأبيه، كيف يشك فيه؟! إنما اختلفوا في أطفال المشركين)) [42].

فظاهر كلام الإمام أحمد أنه نقد متن الحديث بسبب مخالفته للإجماع ، بقرينة قوله : " إنما اختلفوا في أطفال المشركين " ، ومفهوم هذا أن أطفال المسلمين لم يختلف فيهم ، وهذا يدل عليه قوله أيضاً : " أحد يشك أنهم في الجنة ! " ، ولذا قال ابن عبدالبر في الحديث الآنف : ((وهذا حديث ساقط

---

38 أحوال الرجال (ص 43 - 45) .

39 العلل برواية عبدالله (2 / 498) .

40 المصدر السابق (2 / 11) .

41 صحيح مسلم (2662) .

42 المنتخب من علل الخلال (ص 53 - 54) .

ضعيف ، مردود بما ذكرنا من الآثار **والإجماع**)) .[43] وكذا حكى النووي الإجماع على أن من مات من أطفال المسلمين فهو من أهل الجنة .[44]

ومما يدخل تحت في هذا النوع من المخالفة – حسب ظني – النصوص التي يصرح فيها كبار علماء الجرح والتعديل بضعف بعض الرواة ؛ لكونهم يروون أحاديث فيها طعن في الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ، أو في عثمان رضي الله عنه كما ورد عن الإمام أحمد أنه سئل عن أبي مريم عبدالغفار بن القاسم الكوفي : من أين جاء ضعفه ، من قبل رأيه ، أو من قبل حديثه ؟ . فقال : ((من قبل رأيه ، **حدّث ببلايا في عثمان** ، أحاديث سوء)) [45] .

وكذا إذا كان في المتن غلو في فضل علي رضي الله عنه ، كما قال ابن سعد في عبيدالله بن موسى بن العبسي : ((وكان ثقة صدوقاً إن شاء الله ، كثير الحديث ، حسن الهيئة ، وكان يتشيع ، **ويروي أحاديث في التشيع منكرة ، فضعف بذلك عند كثير من الناس**)) .[46] ولذا قال الإمام أحمد وهو ممن يضعف عبيدالله هذا لما سئل عنه : ((كان صاحب تخليط ، **وحدث بأحاديث سوء** ، أخرج تلك البلايا ، فحدث بها ، قيل له: فابن فضيل ؟ قال : لم يكن مثله ، كان أستر منه ، وأما هو **فأخرج تلك الأحاديث الردية**)).[47]

وقال أبو داود في يونس بن خباب : ((شتام لأصحاب رسول الله ρ . . . وقد رأيت أحاديث شعبة عنه مستقيمة ، وليست الرافضة كذلك)) [48]، ((وكان له رأي سوء ، زاد في حديث القبر – حديث زاذان[49] – : وعلي وليي)) [50] ، وبيان هذه الزيادة المنافية لإجماع أهل السنة وردت في قصة لعباد بن عباد يقول فيها : ((أتيت يونس بن خباب ، فسألته عن حديث عذاب القبر[51] ، فحدثني ، فقال : ها هنا كلمة أخفاها الناصبة . قال : قلت : ما هي ؟ قال : أن يسأل في قبره من وليك ؟ ، فإن قال : علي بن أبي طالب ، نجا . فقلت : والله ما سمعنا بهذا في آبائنا الأولين ، فقال لي : من أين أنت ؟ قلت : من أهل البصرة . قال : أنت عثماني خبيث . . .)).[52]

---

[43] التمهيد (6 / 351) .
[44] شرح النووي على صحيح مسلم (16 / 207) .
[45] الضعفاء للعقيلي (3 / 101) .
[46] الطبقات الكبرى (6 / 400) .
[47] تهذيب الكمال (19 / 168) .
[48] سؤالات الآجري (1 / 224) .
[49] حديث زاذان عن البراء مرفوعاً في عذاب القبر أخرجه أبو داود (3212) ، والنسائي (2001) ، وابن ماجه (1548) ، والحاكم في مستدركه (1 / 93 - 98) ، وابن منده في الإيمان (2 / 962 - 965) .
[50] المصدر السابق (1 / 222) .
[51] انظر مسند الإمام أحمد (4 / 295) فد ساق الحديث من طريق يونس بن خباب عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء ، وليس فيه هذه الزيادة التي ذكرها عباد ، والحديث يروى عن المنهال من غير طريق يونس ، انظر الإحالات في الحاشية رقم 7
[52] الكامل لابن عدي (7 / 172) .

وأهل السنة مجمعون على فضل الخلفاء الراشدين ، وعموم صحابة رسول الله ρ ، كما أنهم مجمعون على عدم الغلو في فضل علي رضي الله عنه أو غيره من صحابة رسول الله ρ ، فإذا روى أحد الرواة متوناً حديثية تخالف هذا الإجماع المعتبر ، فإن أئمة الجرح والتعديل يتكلمون فيه بسبب ذلك .

ومن الأمثلة التي تدل على استعمال مخالفة المتن للمعروف من رأي الراوي الأعلى عند أئمة الجرح والتعديل ، وأثر ذلك في حكمهم على الراوي ، ما جاء عن الإمام أحمد في الحارث بن فضيل الأنصاري فقد قال فيه : ((ليس بمحمود الحديث)) [53] ، وبيّن سبب لما ذكر عنده حديث الحارث هذا الذي يرويه عن جعفر بن عبدالله بن الحكم عن عبدالرحمن بن المِسور بن مخرمة عن أبي رافع عن عبدالله بن مسعود عن النبي ρ : " يكون أمراء يقولون ما لا يفعلون ، فمن جاهدهم بيده . . . "[54] ، فقال : ((والحارث بن فضيل ليس بمحفوظ الحديث ، وهذا الكلام لا يُشبه كلام ابن مسعود . . .)) [55] .

فنقد أحمد هذا المتن الحديثي الذي يرويه الحارث عن ابن مسعود مرفوعاً ؛ لمخالفته لمذهب ابن مسعود رضي الله عنه في عدم الخروج على أئمة الجور وقتالهم ، وعليه رأى أحمد أن الحارث ليس بمحفوظ الحديث ، ومع هذا فأن الإمام مسلماً صحح الحديث[56] ؛ لتوثيقه للحارث ، ولأنه لم ير في المتن ما يوجب النكارة .

ومثال آخر على هذا النوع من المخالفة – وهو في غاية النفاسة – ذكره الإمام مسلم عن عمر بن عبدالله بن أبي خثعم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه : " أن رجلاً قال : يا رسول الله ما الطهور بالخفين ؟ قال : " للمقيم يوم وليلة ، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن " ، ثم قال الإمام مسلم : ((هذه الرواية في المسح عن أبي هريرة ليست بمحفوظة ، وذلك أن أبا هريرة لم يحفظ المسح عن النبي ρ ؛ لثبوت الرواية عنه بإنكاره المسح على الخفين ، وسنذكر ذلك عنه إن شاء الله .

حدثنا محمد بن المثنى ثنا محمد – هو غندر – ثنا شعبة عن يزيد بن زاذان قال : سمعت أبا زرعة قال : سألت أبا هريرة عن المسح على الخفين ؟ قال : فدخل أبو هريرة دار مروان بن الحكم ، فبال ، ثم دعا بماء فتوضأ ، وخلع خفيه ، وقال : " ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم " .

---

[53] مسائل أبي داود (ص 419) ، وتهذيب التهذيب (2 / 134) .

[54] أخرجه مسلم في صحيحه (50) .

[55] مسائل أبي داود (ص 419) ، والسنة للخلال (1 / 142) ، والمنتخب من علل الخلال (ص 169) ، وفي النص تتمة أن ابن مسعود يقول قال رسول الله ρ : " اصبروا حتى تلقوني " ، ولم أجد ابن مسعود رواية بهذا اللفظ .

[56] انظر الهامش رقم 3

فقد صح برواية أبي زرعة ، وأبي رزين[57] عن أبي هريرة إنكاره المسح على الخفين ، **ولو كان قد حفظ المسح عن النبي ρ كان أجدر الناس وأولاهم للزومه ، والتدين به** ، فلما أنكره الذي في الخبر من قوله : " ما أمرنا الله أن نمسح على جلود البقر والغنم" ، والقول الآخر : " ما أبالي على ظهر حمار مسحت أو على خفي " ؛ **بان بذلك أنه غير حافظ المسح عن رسول الله ρ** ، **وأن من أسند ذلك عنه عن النبي ρ واهي الرواية ، أخطأ فيه إما سهواً أو تعمداً** ، **فبجمع هذه الروايات ، ومقابلة بعضها ببعض تتميز صحيحها من سقيمها** ، وتتبين رواة ضعاف الأخبار من أضدادهم من الحفاظ ، **ولذلك أضعف أهل المعرفة بالحديث عمر بن عبد الله بن أبي خثعم** ، **وأشباههم من نقلة الاخبار ؛ لروايتهم الأحاديث المستنكرة التي تخالف روايات الثقات المعروفين من الحفاظ** ((.[58]

وهذا النص لو رآه بعض المختصين في الحديث اليوم ، لاستنكره ، ولقال : العبرة بما روى الراوي لا بما رأى ، ولقال : المتن محفوظ عن رسول الله ρ من وجوه عدة ، فالحديث حسن أو صحيح لغيره ، ولكن كما رأينا هنا فإن لأئمة الجرح والتعديل منهجية مختلفة ، والإمام مسلم يرى أن أهل المعرفة بالحديث إنما ضعفوا عمر بن أبي خثعم ؛ لروايته مثل هذا الحديث المنكر المتن ، وسبب النكارة هنا ، أن المعروف من مذهب أبي هريرة رضي الله عنه أنه لا يرى المسح على الخفين ، فكيف يروي مثل هذا الرواي ما يخالف ذلك ، ولقد كان من الممكن أن يفتح باب التأويل ، فيقال : لعل أبا هريرة أنكر المسح سابقاً ، ثم تذكر ، أو سمع من بعض الصحابة ما يثبته عن رسول الله ρ ، فروى الحديث السابق ، لكن فيما يبدو أن مثل هذه التأويلات لم تكن مقبولة عند الإمام مسلم ، وآخرين من أئمة الجرح والتعديل .

ثانياً : التفرد .

الناظر بتأمل وتعمق في كلام أئمة الجرح والتعديل لا يخالجه شك أن مسألة التفرد بصورة عامة قد احتلت مساحة كبيرة جداً في العملية النقدية عندهم رحمهم الله .

والتفرد بمتن حديثي لا يحتمل للراوي كان سبباً من أهم أسباب نقد أئمة الجرح والتعديل للرواة ، وقد ظهر لي بدراسة جملة من النصوص المتعلقة بتفرد المتون ، أنه يكون موجباً للنقد عندهم في ثلاث حالات :

---

[57] لم يذكر مسلم هنا رواية أبي رزين .

[58] التمييز (ص 208 - 209) .

1 – إذا كان التفرد بمتن لا أصل له[59] ، ويكون مشتملاً على أمور مبالغ فيها ، أو لا تشبه كلام النبوة ، وهذا ما يمكن تسميته بالتفرد المطلق أي أن الراوي ينفرد بمتن أو متون حديثية لا أصل لها ، لا تعرف إلا من طريقه ، وهذا متفق عند الأئمة على رده .

2 – إذا كان الراوي يكثر من التفرد بمتون عن عالم من علماء الحديث المعروفين كابن جريج أو عطاء ، وأمثالهما ، يستبعد أن يكون حدث بها ؛ لأن الحفاظ من أصحابه لا توجد عندهم مثل هذه الروايات ، والغالب أن ذلك الراوي الذي تفرد بها جعل ذلك السند ؛ لسهولته بالنسبة لحافظته جادة يكثر من سلوكها في كثير من مروياته[60] ، وهذا ممكن تسميته بالتفرد المقيد ، وجمهور علماء الجرح والتعديل على تضعيف الراوي الذي يقع منه مثل ذلك .

3 – إذا كان الراوي يتفرد بمتن يحتوي على تفصيل في أمر من الأمور المهمة في الشريعة ، وهذا ممكن تسميته بالتفرد المختلف فيه بين علماء الحديث .

ومن الأمثلة على **الحالة الأولى** : أنه قد قيل لشعبة : ((من أين تعلم أن الشيخ يكذب ؟ قال : إذا روى عن النبي ρ : "لا تأكلوا القرعة حتى تذبحوها " ، علمت أنه يكذب)) .[61]

وسأل عبدالرزاق وكيعاً عن يحيى بن العلاء : ما تنكرون منه ؟ فقال وكيع : ((روى عشرين حديثاً في خلع النعل على الطعام)) .[62]

وسئل أبو زرعة الرازي عن الحسين السدي : ((فضحك ، وقال: روى عنه ابن حميد – يعني محمد بن حميد الرازي – ، وهو ذا أجهد جهدي أن أقف على معرفته عمن يروي ، فلا أقدر عليه ، قد كفانا مؤونة الأسانيد بما يقول : قال النبي ρ . قال عنه أشياء ليست لها أصول)) .[63]

وقال ابن أبي حاتم : ((سألت أبي عن حديث رواه عبد الكريم بن الناجي عن الحسن بن مسلم عن الحسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي ρ قال : " من حبس العنب أيام القطاف ؛ ليبيعه من يهودي أو نصراني ،كان له من الله مقت " . قال أبي : هذا حديث كذب باطل . قلت : تعرف عبدالكريم هذا ؟ قال : لا . قلت : فتعرف الحسن بن مسلم ؟ قال : لا ، ولكن تدل روايتهم على الكذب)) .[64]

---

[59] حول تفسير هذا المصطلح واستعمال المحدثين له ، انظر كلام الدكتور عمر حسن فلاتة في كتابه " الوضع في الحديث " (1 / 117 - 119) .

[60] حول هذه المسألة ينظر بحثنا : " سلوك الجادة وأثره في إعلال الأحاديث " .

[61] المحدث الفاصل (ص 316) ، والجامع لأخلاق الراوي (2 / 257) .

[62] أحوال الرجال (ص 201) ، والقصة وردت بألفاظ أخرى عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (180/9) ، والكامل لابن عدي (7 / 198) ، وتهذيب الكمال (31 / 487) .

[63] سؤالات البرذعي (ص 345) .

[64] العلل لابن أبي حاتم (1 / 389) .

وقال ابن حبان : ((وهذا حديث لا أصل له عن حسين بن واقد ، وما رواه ثقة ، والحسن بن مسلم هذا راويه يجب أن يعدل به عن سَنَن العُدول إلى المجروحين ، برواية هذا الخبر المنكر)) .[65]

والعجب أن الحافظ ابن حجر حسن إسناد هذا الحديث في بلوغ المرام[66]، ولم يعله بنكارة المتن كما فعل أبو حاتم الرازي وابن حبان .

وقد ذكر ابن حبان في ترجمة بشر بن عبدالله القصير أنه روى عن عن أبي سفيان بن طلحة بن نافع عن جابر بن عبد الله قال : قال : رسول الله ρ : " من أدخل على أهل بيت سروراً خلق الله من ذلك السرور خلقاً يستغفرون له إلى يوم القيامة " . . . وهذا شيء لا أصل له من حديث رسول الله ρ ، وهو باطل من حديث أبي سفيان أيضاً)) .[67]

وذكر ابن حبان أيضاً في ترجمة الحسن بن علي بن زكريا العدوي حديثاً عن ابن عيينة عن أبي الزبير عن جابر بن عبدالله الأنصاري رضي الله عنهما : " أمرنا رسول الله ρ أن نعرض أولادنا على حب علي بن أبي طالب " ، ثم قال : ((وهذا أيضاً باطل ، ما أمر رسولρ بهذا مطلقاً ، ولا جابر قاله ، ولا أبو الزبير ، ولا ابن عيينة حدث به ، ولا أحمد بن عبدة ذكر بهذا الإسناد ، فالمستمع لا يشك أنه موضوع)) .[68]

وللحافظ ابن عدي جملة من النصوص المشابهة لذلك ، منها قوله في حديث يرويه أحمد بن الحارث الغساني بلفظ : " نهى رسول الله ρ عن حرق النوارة ، وأن تقصع القملة بالنوارة " : ((منكر المتن))[69]، وفي موضع آخر نجده يقول في حديث آخر : ((وهذه الألفاظ التي في هذا الحديث ، لا تشبه ألفاظ الأنبياء))[70] ، ولفظه : ((من أحبني فليحب علي ، ومن أحب علي فليحب ابنتي فاطمة ، ومن أحب ابنتي فاطمة ، فليحب ولديهما الحسن والحسين ، وانهما لفرطي أهل الجنة ، وان أهل الجنة ليباشرون ، ويسارعون الى رؤيتهم ، ينظرون إليهم ، فحبهم إيمان ، وبغضهم نفاق ، ومن أبغض أحداً من أهل بيتي ، فقد حرم شفاعتي بأني نبي مكرم ، بعثني الله بالصدق ، فحبوا أهل بيتي وحبوا علي))[71] ، وهذه الألفاظ فيها لحن واضح .

واستعمل ابن عدي مثل هذا النقد في مواضع أخرى ، ولكن بعبارة : " لا تشبه ألفاظ رسول الله ρ "[72] .

---

[65] كتاب المجروحين (1 / 236) .
[66] انظر سبل السلام (3 / 29) .
[67] كتاب المجروحين (1 / 187) .
[68] المصدر السابق (1 / 241) .
[69] الكامل (1 / 173) .
[70] المصدر السابق (4 / 264) .
[71] المصدر السابق .
[72] المصدر السابق (2 / 157) .

ومن الأمثلة على **الحالة الثانية** : أن أبا حاتم الرازي سئل عن حميد المكي وهو ممن ضعف ، فقال : ((إنه لزم عطاء عن أبي هريرة عن النبي ρ)) [73] ، وقال في ناصح بن عبدالله : ((ضعيف الحديث ، منكر الحديث ، عنده عن سماك عن جابر بن سمرة مسندات في الفضائل كلها منكرات ، كأنه لا يعرف غير سماك عن جابر)) [74].

وسئل أبو داود عن الحسن بن علي اللؤلؤي ، فقال : ((كذاب ، غير ثقة ، ولا مأمون ، قال لي أبو ثور : ما رأيت أكذب من اللؤلؤي ، كان على طرق لسانه : ابن جريج عن عطاء)) . [75]

ومن الأمثلة على الحالة الثالثة : رأي شعبة بن الحجاج في حديث يرويه إسماعيل بن رجاء عن أوس بن ضمعج عن أبي مسعود الأنصاري قال : قال رسول الله ρ : " يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، فإن كانوا في القراءة سواء ، فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء ،فأقدمهم هجرة ، فإن كانوا في الهجرة سواء ، فأقدمهم سلماً ، ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه ، ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه " [76] ، فقد ذكر أبو حاتم الرازي ما يلي : ((كان شعبة يقول : إسماعيل بن رجاء كأنه شيطان من حُسن حديثه ، وكان يهاب هذا الحديث ، يقول : **حكم من الأحكام عن رسول الله ρ لم يُشاركه أحد** !)) [77] .

والملاحظ هنا أن شعبة – رحمه الله – يهاب هذا الحديث ويتردد في أمره ، ويعلل ذلك بأن المتن يتضمن حكماً من الأحكام عن رسول الله ρ لم يرو أحد من الثقات مثله ، وهو في مسألة يكثر الحاجة لها في حياة المسلمين ، ووصف شعبة لإسماعيل : بحُسن الحديث ، المقصود به غرابة المتن ؛ لما فيه من تفصيل وتقسيم وتحديد يستحسنه الفقيه .

وقد قال ابن أبي حاتم لأبيه بعد أن نقل كلام شعبة كالمقر له : ((أليس قد رواه السُدي عن أوس بن ضمعج ؟ فقال [أبو حاتم الرازي] : إنما رواه الحسن بن يزيد الأصم عن السُدي ، وهو شيخ ، أين كان الثوري ، وشعبة عن هذا الحديث ؟! وأخاف أن لا يكون محفوظاً)) . [78]

وهذا كما ترى نقد من شعبة وأبي حاتم الرازي لمتن حديثي ليس راويه بالكذاب أو المتروك ، بل هو صحيح عند الإمام مسلم ، وكثيرين غيره ، وقد أثّر هذا النقد المتني عند شعبة في نظرته لإسماعيل بن

---

[73] سؤالات البرذعي (ص 356) .

[74] الجرح والتعديل (8 / 503) .

[75] سؤالات الآجري (2 / 288) .

[76] أخرجه مسلم في صحيحه (673) .

[77] العلل لابن أبي حاتم (1 / 92) .

[78] المصدر السابق .

رجاء ، وشعبة هو القائل ، لما قيل في أحاديث عبدالملك العرزمي إنها حِسان ، فقال : ((من حسنها فررت)) .[79]

وفي نص آخر نجد شعبة يكرر موقفه السابق من حديث إسماعيل بن رجاء ، فقد ذكر أبو حاتم الرازي أن عبدالله بن دينار لما روى حديثه عن ابن عمر : " أن النبي ρ نهى عن بيع الولاء ، وعن هبته " وهذا حديث كما معلوم متفق عليه [80] ، قال شعبة : ((استحلفتُ عبدالله بن دينار ، هل سمعتها من ابن عمر ؟ فحلف لي)) [81] وهذا الحديث تفرد به عبدالله بن دينار ، قال الإمام مسلم : ((الناس كلهم عيال على عبدالله بن دينار في هذا الحديث)) [82] ، و يعقب أبو حاتم الرازي على كلام شعبة الآنف بقوله : ((كان شعبة بصيراً بالحديث جداً فَهِماً فيه ، كان إنما حلّفه ؛ لأنه كان يُنكر هذا الحديث ، **حكم من الأحكام عن رسول الله ρ لم يشاركه أحد !**، لم يرو عن ابن عمر أحد سواه علمنا)) .[83]

ومثال آخر ، وهو أن الإمام أحمد بن حنبل لما سئل عن سليمان وعبدالله ابني بريدة بن الحُصيب رضي الله عنه ، قال : ((سليمان أحلى في القلب ، وكان أصحهما حديثاً ، وعبدالله له أشياء إنا نُنكرها من حُسنها ، وهو جائز الحديث)) [84] ، هذا مع العلم أن عبدالله قد احتج به أصحاب الكتب الستة كلهم ، والمطلع على حديثه يعلم أن أكثره عن أبيه ، والظاهر أن كلام أحمد موجه للمتن لا للسند ، يؤكد هذه الحقيقة أن أحمد نفسه ، يقول في عبدالله بن بريدة : ((عامة ما يُروى عن بريدة عنه [أي عن عبدالله ابنه]))[85] ، فالإمام أحمد فيما ظهر لي يُنكر بعض أحاديث عبدالله بن بريدة عن أبيه لما فيها من زيادات وإضافات مفصلة وأحكام لا توجد في غيرها[86] ، وكل هذه الأمور تُستحسن لغرابتها ، ولكن أحمد يجعل تلك المتون الغريبة مثار تساؤل ، بل استنكار ؛ لأنه في بعض النصوص وجدناه يصف حديث عبدالله هذا بالضعف ، وبأنه روى عن أبيه أحاديث منكرة ، وأن في نفسه منه شيء ، وأن أخاه سليمان أوثق وأفضل منه ، وأصح حديثاً .[87]

---

[79] الجرح والتعديل (1 / 146) .

[80] أخرجه البخاري (2398) ، و مسلم (1506) .

[81] الجرح والتعديل (1 / 170) .

[82] انظر صحيح مسلم حديث رقم (1506) .

[83] الجرح والتعديل (1 / 170) .

[84] العلل للميموني (ص 199) .

[85] تهذيب التهذيب (5 / 158) .

[86] للوقوف على مرويات عبدالله بن بريدة عن أبيه يراجع مسند بريدة في تحفة الأشراف (2/77 - 94) ، وذكر له 63 حديثاً ، وإتحاف المهرة لابن حجر (2 / 563 - 605) ، وذكر له 113 حديثاً ، وهذه الأعداد كما لا يخفى بالمكرر .

[87] لمعرفة موقف الإمام أحمد وحكمه على عبدالله بن بريدة انظر المصدر السابق ، والعلل برواية عبدالله (2 /22) ، والضعفاء للعقيلي (2 / 238) .

والشواهد على هذه الحالة من حالات التفرد ليست بالقليلة ، وللاطلاع على مزيد من النصوص ، يمكن مراجعة كتابنا المطول " آراء المحدثين في الحديث الحسن لذاته ولغيره " ، فقد أفردنا فصلاً كاملاً عن التفرد وموقف الحفاظ منه .[88]

ثالثاً : الاضطراب .

الاضطراب في المتن يعد سبباً كافياً لنقده ؛ لأن الاضطراب الذي هو : رواية الحديث على أوجه مختلفة متساوية في القوة ؛ يدل على وجود خلل في رواية ذلك المتن ، وفي تقرير هذه الحقيقة العلمية يقول الإمام عبدالرحمن بن مهدي : ((إنما يستدل على حفظ المحدث إذا لم يختلف عليه الحفاظ)) .[89] فأما إن اضطرب الحفاظ على ذلك المحدث فيما يرويه من متون كان هذا مشعراً بوجود الخلل ، ولذا قال الإمام أحمد في عبدالملك بن عمير : إن سماك بن حرب أصلح منه ، وعلل هذا الحكم بقوله : ((وذلك أن عبدالملك تختلف عليه الحفاظ))[90] ، وهذا يشمل المتن بالتأكيد .

وقد قرر هذه الأمر الخطيب البغدادي في قوله : ((فمما يوجب تقوية أحد الخبرين المتعارضين ، وترجيحه على الآخر سلامته في متنه من الاضطراب ، وحصول ذلك في الآخر ؛ لأن الظن بصحة ما سلم متنه من الاضطراب يقوي ، ويضعف في النفس سلامة ما اختلف لفظ متنه ، وإن كان اختلافاً يؤدي إلى اختلاف معنى الخبر فهو آكد وأظهر في اضطرابه ، وأجدر أن يكون راويه ضعيفاً قليل الضبط لما سمعه ، أو كثير التساهل في تغيير لفظ الحديث ، وإن كان اختلاف اللفظ لا يوجب اختلاف معناه ، فهو أقرب من الوجه الأول غير أن ما لم يختلف لفظه أولى بالتقديم عليه))[91]

ومما يدل على أن اضطراب الراوي في المتون التي يرويها يكون موجباً ؛ لضعفه عند النقاد ، أن الحجاج بن أرطاة روى حديثاً مرفوعاً في الحج ، فقال فيه مرة : " إذا رمى أحدكم جمرة العقبة ، فقد حل له كل شيء إلا النساء "[92] ، ومرة قال : " إذا رميتم ، وذبحتم ، وحلقتم ، حل لكم . . "[93] ، ومرة قال فيه : " إذا رميتم ، وحلقتم ، فقد حل . . "[94] ، قال البيهقي : ((هذا من تخليطات الحجاج بن أرطاة))[95] ، وقال العراقي : ((مداره على الحجاج بن أرطاة ، وهو ضعيف ، ومع ذلك فقد اضطرب

---

[88] انظر كتابنا المذكور أعلاه (2 / 1010 - 1068) .
[89] الكفاية للخطيب (ص 435) .
[90] الجرح والتعديل (4 / 279) .
[91] الكفاية (ص 434) .
[92] سنن أبي داود (1987) .
[93] تفسير الطبري (2 / 323) رقم النص (3963) .
[94] أخرجه أحمد في المسند (6 / 143) .
[95] السنن الكبير (5 / 136) ، واستفدت هذا المثال من كتاب المقترب في بيان المضطرب لأحمد بازمول .

في إسناده ، ولفظه)) [96] ، ولذا ضعف أهل العلم الحجاج بن أرطاة ؛ لوجود مثل هذه الاضطرابات في متونه ، ولأسباب أخرى [97] ، كما قال الإمام أحمد في شأنه لما قيل له : لِمَ ليس هو عند الناس بذاك؟ ، فقال : ((لأن في حديثه زيادة على حديث الناس ، ليس يكاد له حديث ؛ إلا فيه زيادة)) [98] ، وسأل رجال أحمد عن الحجاج : ما شأنه ؟ ، فقال : ((شأنه أنه يزيد في الأحاديث)) [99] ، وهذا يدل على اضطراب حفظه في المتون .

وقد جعل أئمة الجرح والتعديل الاضطراب في المتن أو الإسناد علامة على سوء الحفظ ، فهاهو أبو حاتم الرازي لما سأله ابنه عن بعض الرواة لِمَ لم يحتج بهم ، فقال : ((كانوا قوماً لا يحفظون ، فيحدثون بما لا يحفظون ، فيغلطون ، ترى في أحاديثهم اضطراباً ما شئت)) [100] ، وفي مثل هذا يقول ابن عدي في بحر بن كنيز السقاء : ((كل رواياته مضطربة ، و يخالف الناس في أسانيدها ، ومتونها)) [101] .

ونختم هذا السبب بكلام مهم لابن القيم – رحمه الله – عن اضطراب ألفاظ المتون ، يقول فيه : ((وهذه طريقة ضعفاء النقدكلما رأوا اختلاف لفظ جعلوه قصة أخرى ، كما جعلوا الإسراء مراراً ؛ لاختلاف ألفاظه ، وجعلوا اشتراءه ρ من جابر بعيره مراراً ؛ لاختلاف ألفاظه ، وجعلوا طواف الوداع مرتين ؛ لاختلاف سياقه ، ونظائر ذلك ، وأما الجهابذة النقاد فيرغبون عن هذه الطريقة ، ولا يجبنون عن تغليط من ليس معصوماً من الغلط ، ونسبته إلى الوهم)) . [102]

المبحث الثالث : حدود نقد المتن عند علماء الجرح والتعديل .

نصل هنا إلى مبحث مهم نسعى فيه إلى بيان الفرق الرئيس بين منهج أئمة الجرح والتعديل في نقد المتن الحديثي ، ومنهج غيرهم من المعتزلة قديماً ، أو بعض المفكرين في العصر الحديث كالأستاذ أحمد أمين ، وكذا عدد من المستشرقين الذين كتبوا حول السنة النبوية .

والملاحظ أن الفريق المقابل لعلماء الحديث يرى أن نقد المتن عند المحدثين لم يكن عميقاً ، ولا مقارباً للجهود المبذولة في نقد السند عندهم ، ثم إذا نظرنا في مطالبهم نجد أنهم يريدون نقداً عقلياً ، يعتمد على النظر العقلي ، والتجارب ، وما إلى ذلك .

---

[96] طرح التثريب (5 / 81) .

[97] انظر تهذيب التهذيب (2 / 172 - 175) .

[98] الجرح والتعديل (3 / 156) .

[99] العلل برواية الميموني (ص 245)

[100] الجرح والتعديل (2 / 133) .

[101] الكامل (2 / 55) .

[102] زاد المعاد (2 / 297) .

والحقيقة أن منهجية المحدثين مختلفة كل الاختلاف عن مثل هذه المطالب ؛ لأن الأسس عندهم قائمة على ما يلي :

1 – الإيمان بالغيب ، قال تعالى : [**ألم * ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون**] [البقرة : 1-2]

2 – الإيمان بصدق نبوة محمد ρ ورسالته ، وأن طاعته ρ واجبة ، قال الإمام أحمد بن حنبل : ((نظرت في المصحف ، فوجدت فيه طاعة رسول الله ρ في ثلاثة وثلاثين موضعاً ، ثم جعل يتلو : [**فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم**] [النور:63] ، فجعل يكررها ، ويقول : وما الفتنة ؟ الشرك ، لعله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ ، فيزيغ قلبه فيهلك ، وجعل يتلو هذه الآية : [فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم] [النساء:65] ، ثم قال : من رد حديث النبي ρ فهو على شفا هَلَكة)) .[103]

3 – ينظر علماء الحديث إلى السنة على أنها وحي غير متلو . قال ρ : " إلا إني أُعطيتُ القرآن ، ومثلَه معه . . "[104] ، وقال الإمام الشافعي : ((وما فرض رسول الله شيئاً قط إلا بوحي ، فمن الوحي ما يتلى ، ومنه ما يكون وحياً إلى رسول الله ، فيستن به [عن] رسول الله ρ قال : " ما تركت شيئاً مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به ، ولا شيئاً مما نهاكم عنه إلا وقد نهيتكم عنه ، وإن الروح الأمين قد ألقي في روعى أنه لن تموت نفس حتى تستوفى رزقها فأجملوا في الطلب " .

وقد قيل : ما لم يتل قرآناً إنما ألقاه جبريل في روعه بأمر الله فكان وحياً إليه ، وقيل جعل الله إليه لما شهد له به من أنه يهدي إلى صراط مستقيم أن يسن ، وأيهما كان فقد ألزمهما الله تعالى خلقه ولم يجعل لهم الخيرة من أمرهم فيما سن لهم ، وفرض عليهم اتباع سنته))[105] ، وهذا الذي حرره الشافعي هو رأي علماء الحديث[106]، ورسول الله وإن كان يجتهد في بعض الأمور على القول الراجح ، إلا أن اجتهاده عليه الصلاة والسلام كان في زمن الوحي ، ولا يقر ρ على خطأ في اجتهاده[107]، وهذا نوع من إقرار الله عز وجل له يدل على رضا الخالق .

بينما أصحاب الموقف الآخر إن كانوا من المستشرقين فهم أبعد ما يكونون عن هذه النظرة ؛ لأنهم لا يؤمنون ببعثة محمد ρ ، وبعضهم أصلاً من الملاحدة الذين لا يدينون بدين .

---

[103] الإبانة لابن بطة (260/1) .

[104] أخرجه أحمد في المسند (4 / 130) ، وأبوداود (4604) ، والترمذي (2664) ، وابن ماجه (12) ، وابن حبان في صحيحه (12) وغيرهم .

[105] الأم (7 / 299) .

[106] انظر سنن الدارمي ، باب السنة قاضية على الكتاب ، (1 / 153) ، وفتح الباري (13 / 305) ، أحوال الرجال للجوزجاني (ص 210 -211) ، والإحكام لابن حزم (1 / 96 - 98) .

[107] انظر التبصرة للشيرازي (ص 524) ، والموافقات للشاطبي (4 / 21) .

وأما المخالف لمنهجية أهل الحديث من المعتزلة والمتأثرين بهم في العصر الحديث ، فهم يطالبون بعرض السنة على القرآن ، والبعض يتوسع في ذلك حتى كأنه يريد رد أكثر السنة ، وموقف المحدثين من هذه القضية أيضاً مختلف ؛ لأنهم يرون أن السنة شارحة للقرآن ، ومبينة له ، وبالتالي هي : تبين مجمله ، تخصص عامه ، وتقيد مطلقه ، وتوضح مشكله ، وتبسط مختصره ، ولذا فأهل الحديث يرون أن السنة الصحيحة التي توفرت فيها شروط الصحة المعروفة لا يجب عرضها على القرآن ؛ لأن الخبر النبوي لا تتكامل شروط الصحة فيه إلا وهو غير مخالف للكتاب كما هو رأي الشافعي[108] وغيره من أهل الحديث .

وتأكيداً لموقف المحدثين السابق ، نجد أن يحيى بن كثير يقول : ((السنة قاضية على الكتاب ، وليس الكتاب قاضياً على السنة)) [109]، ويقول مكحول : ((الكتاب أحوج إلى السنة ، من السنة للكتاب)) [110] .

وقد وضح أحد أئمة الجرح والتعديل هذه الحقيقة بصورة جلية تدل على أنها كانت قضية محسومة عندهم رحمهم الله تعالى ، يقول ابن حبان : ((هذه الأخبار مما ذكرنا في كتاب " شرائط الأخبار" أن خطاب الكتاب [يعني القرآن] قد يستقل بنفسه في حالة دون حالة حتى يستعمل على عموم ما ورد الخطاب فيه ، وقد لا يستقل في بعض الأحوال حتى يستعمل على كيفية اللفظ المجمل الذي هو مطلق الخطاب في الكتاب دون أن تبينها السنن .

وسنن المصطفى ρ كلها مستقلة بأنفسها لا حاجة بها إلى الكتاب ؛ لأنها المبينة لمجمل الكتاب ، والمفسرة لمبهمه، قال الله جل وعلا : [**وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم**] فأخبر جل وعلا أن المفسر لقوله : [**أقيموا الصلاة وآتوا الزكاة**] ، وما أشبهها من مجمل الألفاظ في الكتاب رسولُهُ ρ ، ومحال أن يكون الشيء المفسر له حاجةٌ إلى الشيء المجمل ، وإنما الحاجة تكون للمجمل إلى المفسر **ضد قول من زعم أن السنن يجب عرضها على الكتاب** ، فأتى بما لا يوافقه الخبر ، ويدفع صحته النظر)) [111] .

وأما الداعون إلى نقد المتون الحديثية الصحيحة على منهج المحدثين بمقتضى النظر العقلي ، فإن دعوتهم هذه لم تكن مقبولة عند علماء الحديث قديماً وحديثاً ، لما يلي :

---

[108] الرسالة (ص 224 – 225) ، وانظر الموافقات للشاطبي (3 / 8 – 10) .
[109] الكفاية (ص 14) ، جامع بيان العلم (2 / 191) .
[110] الكفاية (ص 14) ، والموافقات للشاطبي (4 / 15) .
[111] صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان (5 / 91) .

1 – العقل البشري محدود في إمكانياته ومجالاته ، ولذا يقول الشافعي رحمه الله : ((إن للعقل حداً ينتهي إليه ، كما أن للبصر حداً ينتهي إليه)) [112] ، أي أن العقل كحاسة البصر عند الإنسان ، فكما أنها محدودة جداً ونطاقها ضيق ، ومجالاتها قاصرة ، كذلك العقل محدود أيضاً ، ومما يثبت ذلك الواقع التاريخي للعقل البشري ، فكم من أمر كان العقل لا يعرفه ولا يحيط به ، بل ولا يتصوره ، ومع مرور الزمن وتقدم العلم المادي تمكن العقل البشري من إدراك تلك الأمور والقبول بها ، وقابلية العقل للتطور وللتقدم من أظهر الأدلة على قصوره ، ونقصانه عن حد الكمال ، فالواجب على الباحث حين تنقدح في ذهنه بعض المعارضات العقلية لمتن حديث نبوي يتفق أهل الحديث على صحته ، أن يشك أولاً في سلامة تلك المعارضات ، ويدقق بإمعان في صحتها ، ويعرضها على المحكات العلمية المعاصرة الدالة على حدود العقل ، وإمكانية دخول الخطأ ، والوهم ، والغلط عليه ، وفي مثل هذا يقول ابن قتيبة : ((وقد تدبرتُ – رحمك الله – مقالة أهل الكلام ، فوجدتهم يقولون على الله ما لا يعلمون ، ويعيبون الناس بما يأتون ، ويبصرون القذى في عيون الناس ، وعيونهم تُطرف على الأجذاع[113] ، ويتهمون غيرهم في النقل ، ولا يتهمون آراءهم في التأويل)) [114] ، والإنصاف واجب على المسلم فيما يأخذ ، وفيما يدع .

2 – الإنكار العقلي أسهل من الإثبات ؛ لأن المنكر يصدر في نفيه عن عدم العلم ، ولذا يقرر العلماء : أن أكثر الجهل إنما يقع في النفي لا في الإثبات [115] ، ثم إن الإنكار العقلي هو في حقيقته نفي ، والنفي لا يزداد ؛ لأنه موقف سلبي ، ومن هنا قيل : إن العلم يتقدم بالإثبات لا بالنفي والإنكار ، وإدراك هذه الحقيقة أدت بكثير من علماء الغرب إلى الاعتراف ببعض الظواهر الغريبة على العقل .

وعلماء الحديث مدار عملهم على أحاديث النبي ρ ، وللنبي ρ مكانته في عقيدة المسلمين ، وله عليه الصلاة والسلام خصائصه ، فهو رسول من رب العالمين ، ويتلقى الوحي ، وأحاط بعلوم ومعارف أطلعه الله عليها لم يحط بها إي إنسان عادي ، وكل هذا يعطي أحاديثه الصحيحية التي قد يستبعدها العقل خصوصية معينة ؛ لقوة احتمال أن تكون من أمور الغيب . [116]

3 – المعايير العقلية ليست واحدة بل إن العقل البشري لا يسلم من التأثر بالأهواء والأعراف والعادات ، ولذا كانت أحكام العقل مختلفة في كثير من القضايا ، مما يؤدي للاضطراب والتنازع والتناقض ، مع أن المرجع في ذلك كله للعقل ، وفي تقرير هذه الحقيقة يقول أحد العلماء المنافحين عن منهجية أهل الحديث ، وهو الإمام ابن قتيبة : ((وقد كان يجب مع ما يدعونه من معرفة القياس ، وإعداد آلات

---

[112] مناقب الشافعي للبيهقي (2 / 187) .

[113] أي النخل .

[114] تأويل مختلف الحديث (ص 12) .

[115] اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (124/1-125) .

[116] انظر السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للسباعي (ص 276) .

النظر ؛ أن لا يختلفوا كما لا يختلف الحُسّاب ، والمِسّاح والمهندسون ؛ لأن آلتهم لا تدل إلا على عدد واحد ، وإلا على شكل واحد ، وكما لا يختلف حذاق الأطباء في الماء ، وفي نبض العروق ؛ لأن الأوائل قد وقفوهم من ذلك على أمر واحد ، فما بالهم أكثر الناس اختلافاً ، لا يجتمع اثنان من رؤسائهم على أمر واحد في الدين . . . ولو أردنا – رحمك الله – أن ننتقل عن أصحاب الحديث ونرغب عنهم إلى أصحاب الكلام ونرغب فيهم ؛لخرجنا من اجتماع إلى تشتت ، وعن نظام إلى تفرق ، وعن أنس إلى وحشة ، وعن اتفاق إلى اختلاف)) [117] .

فإلى أي عقل يكون التحاكم ؟!

وكيف يحتكم إلى شيء يتفاوت ، ويتباين ، ويتصف بالنسبية زماناً ، ومكاناً ؟!

إن الأخذ بالنقد العقلي للمتون سيفتح باب المعايير الذاتية ، ويجعلها هي السائدة ، وسيجني على المعايير الموضوعية ويقضي عليها ، وفي هذا بلا شك جناية على السنة النبوية ، وهدم لأسسها ، وتقويض لأركانها ، فأحدهم يُثبت حديثاً ، والآخر ينفيه بناء على مقاييس عقله وهواه ، وتصبح قواعد تمييز المقبول من المردود في السنة نهباً للفوضى التي لا ضابط لها ، ولهذا رأى المحدثون سداً لهذه الذريعة ، ونظراً لكثرة مفاسد هذا النوع من النقد ، اتفق أئمة النقد الحديثي على غلق هذا الباب ، ولا شك أن هذا منهم مراعاة لمآلات الأفعال ونتائج التصرفات .

ويبقى تساؤل مهم أن نجيب عنه ، وهو : سلمنا أن النقد العقلي للمتون الحديثية الصحيحة مضر بمكانة السنة وحجيتها ، وسلمنا لكم بأن التوسع في عرض كل حديث على القرآن غير مستقيم لما تقدم ، ولكن لماذا لم يتوسع المحدثون في نقد المتن الحديثي بمتن حديثي آخر ؟

وللإجابة عن هذا السؤال ، نقول : إن من أهم ركائز المنهج الحديثي العمل بقاعدة : " الجمع بين الأحاديث المختلفة مقدم على الترجيح " ، كما قرر ذلك الشافعي وأحمد بن حنبل وابن خزيمة وغيرهم [118] ، وبناء على هذا ، لم يتسرع علماء الحديث في الحكم بمعارضة متن لآخر لمجر وجود اشتباه في أن أحدهما يخالف الآخر ، بل مادام الجمع ممكناً بتأويل سائغ غير متكلف فهو أولى من الحكم بتصحيح أحدهما ، وتضعيف الآخر .

ولكنهم في تطبيق هذه القاعدة متفاوتون ما بين متوسع في الجمع ، وما بين متحفظ ، و إظهار هذه الحقيقة يحتاج لاستعراض العديد من النصوص التي وقع فيها خلاف بينهم في تضعيفها ، أو تصحيحها بسبب الحكم على المتن بالشذوذ أو النكارة ، ولعل هذا يكون بحثنا القادم إن شاء الله في نقد المتن الحديثي ، والله أعلم .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

---

[117] تأويل مختلف الحديث (ص 13 – 14) .

[118] انظر الرسالة للشافعي (ص 284 0 285 ، 341 – 342) ، ومسائل صالح بن أحمد (20/3) ، والكفاية (ص432) .

الخاتمة

1 – ظهر لنا من خلال هذا البحث ، أن الزعم بأن كتب الرجال والعلل قد خلت من نقد المتن ، غير صحيح علمياً إذا كان المقصود بهذا النفي العموم كما هو ظاهر عبارة الدكتور الدميني .

2 – تيسر لنا – بحمد الله – الوقوف على نصوص تطبيقية عدة يظهر منها بجلاء أن نقد المتن كان ركناً من أركان العملية النقدية لدى علماء الجرح والتعديل في حكمهم على الرواة .

3 – إن الاعتماد على أقوال أئمة الجرح والتعديل في نقد سند الحديث ، لا يعني وجود تجاهل لنقد المتن ، إذ الحكم على الراوي من قبل أولئك الأئمة أو بعضهم على الأقل هو نتيجة ملخصة لعملية نقدية من أهم أركانها النظر في مدى سلامة متون ذلك الراوي ، وعليه فإن اعتماد الباحث الحديثي على قول ابن حنبل ، أو البخاري : أن فلاناً " منكر الحديث " مثلاً في تضعيف حديث ما ، لا يعني تجاهل نقد المتن ؛ لأن الراوي ما وصف بمثل ذلك الوصف في الغالب إلا لوجود مرويات منكرة في متونه .

4 – إن أسباب نقد المتن الحديثي عند أئمة الجرح والتعديل ، لا تخرج عن ثلاثة في الجملة :

(أ) – المخالفة أي تعارض المتن الحديثي مع ظاهر القرآن ، أو تعارضه مع متن حديثي آخر صحيح ، أو معارضته للإجماع ، أو معارضته لرأي الراوي الأعلى .

(ب) – التفرد .

(ج) – الاضطراب .

5 – إن أئمة الجرح والتعديل ، بل وعلماء الحديث قاطبة ، يضيقون مبدأ عرض السنة النبوية الصحيحة على القرآن ؛ لأنهما يرون أن الكل وحي من الله ، وأن السنة إذا كانت صحيحة وفق شروط الصحة عند أهل الحديث ، لا يمكن أن تعارض القرآن ، بل هي إما مبينة لمجمله ، أو مخصصة لعامه ، أو مقيدة لمطلقه . . الخ

6 – إن أئمة الجرح والتعديل ، بل علماء الحديث عامة ، لا يرون فتح باب النقد العقلي للمتون ؛ لأن مفاسده أكثر من مصالحه ، كما وضحناه في محله .

وفي الختام فإننا نوصي ببحث بعض الموضوعات المتعلقة بنقد المتن ؛ لكونها ذات أثر إيجابي ، ولم نقف على من بحثها بصورة جيدة ، وهي :

– أثر نقد المتن في ألفاظ الجرح .

– مراتب علماء الجرح والتعديل من حيث العناية بنقد المتن من حيث الكثرة والقلة ، والتشدد والتساهل . . الخ.

– أيوجد اتفاق بين علماء الحديث المتقدمين في الأخذ بنقد المتن أم هناك اجتهادات متنوعة في التطبيق ، وما حدود تلك الاجتهادات ؟

- هل يؤثر نقد المتن في الاختلاف الواقع بين علماء الجرح والتعديل في كثير من الرواة ؟ وعليه فهل يمكن الاعتداد بمعيار العناية بنقد المتن بوصفه أحد المرجحات عند تعارض أقوال النقاد في أحد الرواة ؟

- مواقف العلماء في الفكر الإسلامي حين يستشكلون متناً حديثياً بين الرد والتوقف والتأويل ، وعلاقة ذلك بالمتشابه ، وعلاقته بقضية تعارض النقل والعقل ، وثمار تلك المواقف عبر التاريخ للاعتبار منها في تحقيق مآلات الأفعال ونتائج التصرفات .